

مذكرة رقم : 75

إلى
السادة مديري الأكاديميات الجهوية
للتربية والتكوين
والسيدات والسادة نائبات ونواب
وزارة التربية الوطنية والشباب

الموضوع : حول مسطرة دراسة طلبات الترخيص لفتح أو توسيع
أو تسيير أو إدخال أي تغيير على مؤسسات التعليم
المدرسي الخصوصي.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله ،

وبعد، ففي إطار تطبيق أحكام القانون رقم 06/00 بمثابة النظام الأساسي
للتعليم المدرسي الخصوصي والنصوص الصادرة بتطبيقه، وعملا على توفير
مرجعية موحدة تعتمدها اللجان التقنية المكلفة بدراسة ملفات طلبات الترخيص لفتح
أو توسيع أو تسيير أو إدخال أي تغيير على مؤسسات التعليم المدرسي الخصوصي
على صعيد الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، وتلافيا لما قد يحدث من تباين في
معالجة هذه الطلبات من أكاديمية إلى أخرى، يشرفني أن أخبركم أنه قد تقرر اتباع
المسطرة التالية:

* وضع رهن إشارة المستثمرين دفترا للتحمّلات لكل نوع من أنواع التعليم
المنصوص عليها في القانون السالف الذكر يتضمن الشروط العامة لفتح
أو تسيير أو توسيع أو إدخال أي تغيير على مؤسسة خصوصية، والمواصفات
التقنية والتربوية المطلوب توفرها في كل نوع من أنواع التعليم.

* إيداع ملفات طلب فتح أو توسيع أو تسيير أو إدخال أي تغيير على المؤسسات الخصوصية لدى المصالح الإقليمية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين التي توجد المؤسسة داخل نفوذها الترابي وذلك مقابل وصل بعد التأكد من استيفائها للشروط المطلوبة.

* القيام بمعاينة المؤسسة من طرف اللجنة التقنية المعينة من لدن مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين مع الحرص على التأكد في عين المكان من مدى مطابقة حالة البناية والتجهيزات مع الوثائق المدعمة للطلب.

هذا، ويتعين أن تضم اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات إحداث الأقسام التحضيرية للمعاهد والمدارس العليا أو دبلوم التقني العالي، وجوبا بين أعضائها مفتش منسق مركزي مكلف بالأقسام التحضيرية.

* إرسال نسخ من لوائح هذه الطلبات في نفس اليوم الذي تودع فيه، إلى الولاية أو العمال من طرف الأكاديميات قصد الدراسة وإبداء الرأي، مع إخبارهم بالأجال المحددة قانونا الملزمة بإجابة المعنيين بالأمر.

* تسليم التراخيص للملفات المستوفية للشروط النظامية لكل نوع من أنواع التعليم على حدة من طرف مديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين أو من لدن النائب المفوض له ذلك، في أجل لا يتعدى 30 يوما ابتداء من تاريخ إيداع ملفات الحصول على الترخيص.

* إرسال نسخ من التراخيص المسلمة للمصالح المركزية قصد التتبع.

ونظرا لما تكتسيه العملية من أهمية في تشجيع وتحفيز الاستثمار في ميدان التعليم الخصوصي، فأني أهيب بكم أن تولوها ما تستحقه من عناية وأن تسهروا على تطبيقها تطبيقا سليما ، والسلام.

عن الوزير وبأمر منه
إمضاء: التهامية الوزاني